عليه ابي على صوم داود زاد احمد وغيره من رواية مجاهد فلت قد قبلت قوله فكان عبد الله
ابن عمرو يقول لما كبر يا ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النووي معناه انه كبر
وعجز عن المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشق عليه فعله لعجزه
ولم يعجبه ان يتركه لالتزامه له فتمنى ان لو قبل الرخصة فاخذ بالاخف قلت ومع عجزه وتمنيه
الاخذ بالرخصة لم يترك العمل بما التزمه بل صار يتعاطى فيه نوع تخفيف كما في رواية حصين المذكورة
فكان عبد الله حين ضعف وكبر يصوم تلك الايام كذلك يصل بعضها الى بعض ثم يفطر بعدد تلك الايام
فيقوى بذلك وكان يقول لان اكون قبلت الرخصة احب الي مما عدل به لكنني فارقته على امر اكره
ان اخالفه الى غيره قوله باب صوم الدهر اي هل يشرع
او لا قال الزين ابن المنير لم ينص على الحكم لتعارض الادلة واحتمال ان يكون عبد الله بن عمرو
خص بالمنع لما اطلع النبي صلى الله عليه وسلم من مستقبل حاله فيلتحق به من في معناه ممن يتضرر بسرد
الصوم ويبقى غيره على حكم الجواز لعموم الترغيب في مطلق الصوم كما سياتي في الجهاد من حديث
ابي سعيد مرفوعا من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار قوله فانك لا تستطيع
ذلك يحتمل ان يريد به الحالة الراهنة لما علمه النبي صلى الله عليه وسلم من انه يتكلف ذلك ويدخل
به على نفسه المشقة ويفوت به ما هو اهم من ذلك ويحتمل ان يريد به ما سياتي بعد اذا كبر وعجز كما
اتفق له سواء وكره ان يوظف على نفسه شيئا من العبادة ثم يعجز عنه فيتركه لما تقرر من ذم
من فعل ذلك قوله وصم من الشهر ثلاثة ايام بعد قوله فصم وافطر بيان لما اجمل من ذلك وتقرير
له على ظاهره اذ الاطلاق يقتضي المساواة قوله مثل صيام الدهر يقتضي المثلية ولا تستلزم
التساوي من كل جهة لان المراد به هنا اصل التضعيف دون التضعيف الحاصل من الفعل ولكن
يصدق على فاعل ذلك انه صام الدهر مجازا قوله بعد ذكر صيام داود لا افضل من ذلك
ليس فيه نفي المساواة صريحا لكن قوله في الرواية الماضية في قيام الليل من طريق عمرو بن اوس عن
عبد الله بن عمرو احب الصيام الى الله صيام داود يقتضي ثبوت الافضلية مطلقا ورواه الترمذي من وجه
اخر عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو بلفظ افضل الصيام صيام داود وكذلك رواه مسلم من طريق
ابي عياض عن عبد الله ومقتضاه ان تكون الزيادة على ذلك من الصوم مفضولا وساذكر بسط ذلك
في الباب الذي بعده ان شاء الله تعالى قوله باب حق الاهل
في الصوم رواه ابو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث ابي جحيفة في قصة سلمان وابي
الدرداء التي تقدمت قبل خمسة ابواب وفيها قول سلمان لابي الدرداء وان لاهلك عليك
حقا واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وقد تقدم الكلام عليه مفصلا قوله حدثنا عمرو
ابن علي هو الفلاس وابو عاصم هو الضحاك ابن مخلد النبيل وهو من شيوخ البخاري الذي اكثر
عنهم وربما روى عنه بواسطة ما نبه كان من هذا الوضع وكانه اختار النزول من طريقه
هذا لوقوع التصريح فيه بسماع ابن جريج له من عطاء وسماع ابي العباس قوله وابو
العباس بالنزول ويه يتعلق بباب قوله بلغ النبي صلى الله عليه وسلم اني اسرد الصوم
سبقت

سبقت تسميته الذي بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفيه عمرو بن العاص والد عبد الله قوله
وتصلي في رواية مسلم من وجه اخر عن ابن جريج وتصلي الليل فلا تفعل قوله فان لعينيك
في رواية السرخسي والكشميهني لعينك بالافراد قوله عليك حظا كذا فيه في الموضعين
بالرفع للنجم وكذا لمسلم وعند الاسماعيلي حقا بالنون في الثاني وعند مسلم من الزيادة وصم من كل
عشرة ايام يوما ولك اجر التسعة قوله اني لاقوى لذلك اي لسرد الصيام دائما
وفي رواية مسلم اني اجدني اقوى من ذلك يا نبي الله قوله قال وكيف في رواية مسلم
قال وكيف كان داود يصوم يا نبي الله قوله وكان لا يفر اذا لاقى زاد النسائي من طريق
محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة واذا وعد لم يخلف ولم اره من غير هذا الوجه ولها مناسبة
بالمقام واشار الى ان سبب النهي خشية ان يعجز عن الذي يلزمه فيكون كمن وعد فاخلف
كما ان في قوله ولا يفر اذا لاقى اشارة الى حكمة صوم يوم وافطار يوم قال الخطابي محصل قصة
عبد الله بن عمرو ان الله تعالى لم يتعبد عبده بالصوم خاصة بل تعبده بانواع من العبادات
فلو استفرغ جهده بالصوم لتقصر في غيره فالاولى الاقتصار فيه ليستبقي بعض القوة لغيره وقد
اشير الى ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام في داود عليه الصلاة والسلام وكان لا يفر اذا لاقى
لانه كان يتقوي بالفطر لاجل الجهاد قوله قال عطا اي بالاسناد المذكور قوله لا
ادري كيف ذكر صيام الابد اي ان عطا لم يحفظ كيف جاء ذكر صيام الابد في هذه
القصة الا انه حفظ ان فيها انه صلى الله عليه وسلم قال لا صيام من صام الابد وقد روى
النسائي واحمد هذه الجملة وحدها من طريق عطا وسياتي بعد باب بلفظ لا صيام من صام الدهر
قوله لا صام من صام الابد مرتين في رواية مسلم قال عطا فلا ادري كيف صيام الابد
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد واستدل بهذا على
كراهية صوم الدهر قال ابن التين استدل على كراهيته من هذه القصة من اوجه نهيه صلى الله
عليه وسلم عن الزيادة وامره بان يصوم ويفطر وقوله لا افضل من ذلك ودعاؤه على من
صام الابد وقيل معنى قوله لا صام النفي اي ما صام كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى وقوله
في حديث ابي قتادة عند مسلم وقد سئل عن صوم الدهر لا صام ولا افطر او ما صام
وما افطر وفي رواية الترمذي لم يصم ولم يفطر وهو شك من احد رواته ومقتضاه انهما بمعنى
واحد والمعنى بالنفي انه لم يحصل اجر الصوم لمخالفته ولم يفطر لانه امسك والى كراهة
صوم الدهر مطلقا ذهب اسحاق واهل الظاهر وهي رواية عن احمد وشذ ابن حزم
فقال يحرم وروى ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن ابن عمرو الشيباني قال بلغ عمر ان رجلا
يصوم الدهر فاتاه فعلاه بالدرة وجعل يقول كل يا دهري ومن طريق ابي اسحاق ان
عبد الرحمن ابن ابي نعم كان يصوم الدهر فقال عمرو بن ميمون لو راى هذا اصحاب محمد
لرجموه واحتجوا ايضا بحديث ابي موسى رفعه من صام الدهر ضيقت عليه جهنم
وعقد بيده اخرجه احمد والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وظاهره انه يضيق

Copyright © King Saud University